

**قرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022
بشأن إلزامية اللوائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة
الإمارات العربية المتحدة**

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2018 بشأن سلامة المنتجات، وتعديلاته،
 - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
 - وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (36) لسنة 2013 بشأن تطبيق مواصفة قياسية إلزامية لدولة الإمارات العربية المتحدة،
 - وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، وموافقة مجلس الوزراء،

قرر:

المادة (1)

تُطبق اللوائح الفنية "المواصفات القياسية الإماراتية المعتمدة" الخاصة في مجال استهلاك الطاقة، والمبينة أرقامها وعناوينها في الجدول المرفق بهذا القرار، بصفة إلزامية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (2)

على كافة الجهات المعنية القائمة وقت العمل بهذا القرار توفير أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال (180) يوماً من تاريخ العمل به.

المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 18/شعبان /1443هـ
الموافق: 21 / مارس /2022م

**الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022
بشأن إلزامية اللوائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة
الإمارات العربية
المتحدة**

م	رقم اللائحة الفنية	عنوان اللائحة الفنية	الصفة
1	UAE.S 5010-3:2022	بطاقة بيان كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة الكهربائية الجزء الثالث : أجهزة التبريد المنزلية	محدثة
2	UAE.S 5042:2022	كفاءة استهلاك الطاقة للمصاعد	جديدة